بقدر الامكان صونا له عن الانفاء ولله در من قال وما عبد الانسان
عن فضل نفسه ممثل اعتقاد الفضل في كل فاضل قوله قول جماعة
مبتدأ وقوله لا يرضاه نحو خبره وما بينهما منصوب المحل على
انه مقول القول ثم لما استدلوا على مطلوبهم بالتائبون الخ قال وفي قوله
تعالى التائبون العابدون الخ مدون السائحون الراكعون
الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر فالناهون
عن المنكر ثامن الثمانية اشار الى هذا بقوله والقوله اي بتجرد
واو الثمانية في قوله تعالى والناهون عن المنكر اقرب الى القبول
فان قلت هذا اثبات ما نفيت قلت لا بل بيان التفاوت
بين القولين فان كان كل منهما غير مقبول منه اي من القول بثبوتها
في آية الزمر اي في قوله تعالى حتى اذا جاؤها وفتحت
ابوابها فان قلت فلم عدل عن هذا قلت المنكرين
ولا يجازع الاشعار بانها فيها دفعا للاشتباه في اي سورة
هو ووجه الاقربية ان الواو في والناهون عن المنكر قد دخلت
على الثامن وهو يدوم الثانية واما الواو في آية الزمر فلم
يدخل على عدد اصلا بل دخلت على جملة فتحت ابوابها والمتوسط
امر يدل على عدد غاية ما في الباب ان الابواب المذكورة فيها ثانية
فان قلت افلم يدل الابواب عليه قلت الابواب انما تدل
على معناها ولم يدل على الثمانية وانما هي معلومة لنا من دليل آخر
وقد وقع في بعض النسخ هكذا والقوله في والناهون عن المنكر
ابعد منه في آية الزمر لكنه ليس بصواب اذ الابعدية انما يتصور
في آية

في آية الزمر لا في والناهون عن المنكر لما عرفت آنفا واجيب
عن هذا الاستدلال ايضا بان الواو في قوله تعالى والناهون
عن المنكر للعطف والمعطوف عليه والآمرون بالمعروف فان
قلت فلم وقع العطف بينهما دون ما عداهما من الصفات السابقة
قلت لثبوت التعليل بينهما دون ما عداهما ولا يخفى عليك ان
هذا الجواب في هو فحيه مراد القائلين بواو الثمانية ههنا
على ما حققت لك لمرد عليهم فارتفع النزاع فرجعا بالوفاق
ثم لما استدلوا على دعواهم رابعا بالواو وفي قوله تعالى مسلمات
مؤمنات قانتات تائبات عابدات سائحات ثيبات وابكارا
فان الواو في ابكارا قد دخلت على الصفة الثمانية اشار للصنف ايضا
الى هذا الاستدلال وبطلانه بقوله والقوله اي بالوجوه والو
الثمانية في قوله تعالى ثيبات وابكارا ظاهر الفساد يعني
ان القول بثبوتها في غير هذه الموضع قول فاسد يحتاج الى
بيان فساده بوجه من الوجوه لكن القوله قول ظاهر الفساد ولا
يحتاج الى بيانه اصلا ووجه ظهوره ان ابكارا وقعت ههنا صفة
تاسعة لا ثامنة اذ اول الصفات الواقعة ههنا خبرا منكن لا مسلمات
فما قيل في وجه الظهور من ان الواو في هذه الآية غير قابلة للسقوط
والواو الثمانية صالحة للسقوط ليس لشيء لان هذا من احكام الواو
الزائدة لا من احكام واو الثمانية واجيب ايضا بان الواو ههنا العطف
ابكارا على ثيبات وقد عرفت حال الجواب ايضا فان قلت فلم
وسط العاطف بينهما دون ما عداهما قلت لمناسبة مخصوصة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)